[91] أن يكون قد اختلط معه غيره... الحديث. (22056) 7 - وفي (المجالس والاخبار) عن الحسين بن إبراهيم القزويني، عن محمد بن وهبان، عن محمد بن أحمد بن زكريا، عن الحسن بن علي بن فضال (1)، عن علي بن عقبة، عن الحسين بن موسى الحناط، عن أبيه، عن أبي جعفر عليه السلام قال: إن الرجل إذا أصاب مالا من حرام لم يقبل منه حج ولا عمرة ولا صلة رحم حتى أنه يفسد فيه الفرج. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك هنا (2)، وفي الحج (3)، والصدقة (4)، ويأتي ما يدل عليه في الربا (5)، وجوائز الظالم (6) والاطعمة (7)، وغير ذلك (8).

_____ 7 - أمالي الطوسي 2: 293. (1) في المصدر: الحسين بن علي بن فضال. (2) تقدم في الحديثين 5 و 6 من الباب 1 من هذه الأبواب. (3) تقدم في الباب 52 من أبواب وجوب الحج. (4) تقدم في الباب 46 من أبواب الصدقة. (5) يأتي في الحديث 15 من الباب 1 وفي الأحاديث 2 و 3 و 5 من الباب 5 من أبواب الربا. (6) يأتي في الباب 50 وفي الحديث 15 من الباب 51 من هذه الأبواب. (7) يأتي في الباب 64 من أبواب الأطعمة المحرمة. (8) يأتي في الباب 5 من أبواب الغصب. (*)
